



رقم الملف:  
MOH-LAND-1596740098

## محضر تسليم قطعة ارض سكنية لمستحق دعم سكني

بيان رقم 1441-12-16 ) هـ أقر السيد/السيدة: على جابر ابن سالم القحطاني  
 هوية وطنية رقم: 1088900079 بصفته مستحق للدعم السككي ومرشح للحصول على قطعة ارض سكنية في مشروع  
 وزارة الإسكان في منطقة ( نجران ) وبعد التحقق من بيانات المستحق للدعم السككي، وترسيمهه ملئ  
 الأرض السكنية - بالمشروع المشار اليه - من قبل وزارة الإسكان بناء على تنظيم الدعم السككي ولائحته التنفيذية. تم  
 تعيين المستفيد من معاينة قطعة الأرض السكنية المخصصة له على الطبيعة. وهي قطعة الأرض السكنية رقم  
 ( 3360 ) في المخطط رقم ( 13 ) في نجران ) في مدينة ( نجران ) وبعد أن  
 أقر المستحق بأنه عاين قطعة الأرض السكنية المشار إليها معاينة ذاتية للجهالة وأنه وجدها صالحة لبناء مسكن علىها  
 لغير السكن الخاص له والأفراد أسرته. وأنه يوافق على استلامها بدون أي تحفظات. تم تسليمها قطعة الأرض السكنية  
 المشار إليها بموجب هذا المحضر.

ويقر المستلم بوجوب هذا المحضر بأنه مسؤول عن قطعة الأرض السكنية المشار إليها اعتباراً من تاريخ هذا المحضر. كما  
 يقر بأن استلامه لقطعة الأرض السكنية المشار إليها يكون فيها إلا بعد توقيع عقد الدعم السككي مع الوزارة الذي  
 بموجبه تكتمل إجراءات تخصيص الأرض السكنية له. وأنه يتلزم بالمحافظة على قطعة الأرض السكنية وسرعة بنائها  
 وفقاً لما تنص عليه تنظيم الدعم السككي ولائحته التنفيذية بحيث يتلزم باستخراج رخصة بناء خلال ستة أشهر من تاريخ  
 اكتمال التخصيص. وأنه يجب عليه البدء في البناء خلال ستة أشهر من تاريخ اكتمال التخصيص. وأكمال البناء خلال مدة لا  
 تتجاوز ثلاثة سنوات من تاريخ اكتمال التخصيص وفي حالة عدم التزامه بذلك يكون للوزارة اتخاذ الإجراءات النظامية  
 ذات العلاقة وفقاً لتنظيم الدعم السككي ولائحته التنفيذية.

وتوثقها لما تقدم وقع هذا المحضر من نسختي عقد الدعم السككي الذي سيتم توقيعه مع مستحق الدعم السككي الذي  
 تسلم قطعة الأرض السكنية الموسومة في هذا المحضر.

وزارة الإسكان

موافقة المستفيد

الاسم: على جابر ابن سالم القحطاني

رقم الهوية الوطنية: 1088900079

رقم الجوال: +966532193887

لم يوافق

موافق



رقم العقد:  
MOH-LAND-1596740098

تاريخ العقد:  
2020-08-06

### **المادة الأولى: صفة التمهيد واللاحق:**

بعد "التمهيد" أعلاه وأي تعديلات أو نماذج أو ملاحق يتفق عليها الطرفان لاحقاً جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد، ومكملأ ومتكملاً له.

### **المادة الثانية: محل وسريان العقد:**

1. الأرض السكنية التي تم تخصيصها للمستفيد في القطعة رقم (3360) في المخطط رقم (1434/ص13) في مشروع (مشروع المنازل - نجران) في (مدينة/محافظة/مركز) (نجران) بمنطقة (نجران) والمحددة مساحتها بالقرار المساري بملحق رقم (1)، وقد تم هذا التخصيص وفقاً للأحكام الواردة في تنظيم الدعم السكني ولائحته التنفيذية وهذا العقد.
2. قيمة الأرض السكنية محل هذا العقد (بدون مقابل) شريطة أن يتلزم المستفيد بالبناء عليها وفقاً لما ورد في هذا العقد.
3. يسري هذا العقد اعتباراً من تاريخ توقيعه من الطرفين.

### **المادة الثالثة: التصرف والتملك في الأرض السكنية:**

1. لا يجوز للمستفيد التصرف بعوض أو بغير عوض في الأرض السكنية.
2. يجب على المستفيد الحصول على ترخيص بناء مسكن على الأرض خلال سنة أشهر من تاريخ اكتمال التخصيص (تاريخ توقيع العقد). كما يجب عليه البدء في البناء خلال مدة لا تتجاوز سنة من تاريخ اكتمال التخصيص، وإكمال البناء خلال مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ اكتمال التخصيص، ويستثنى من ذلك الموضع الذي تحدده الوزارة باعتبارها موقع مميزة لتكون المدة المحددة لاستخراج رخصة البناء والبدء فيه لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ اكتمال التخصيص.
3. إذا لم يتلزم المستفيد بما ورد في الفقرة (2) من هذه المادة، فللوزارة استرداد الأرض التي خصصت له.
4. لا تنتقل ملكية الأرض السكنية إلى المستفيد إلا بعد بناء مسكن عليها.
5. يحق للمستفيد بموجب هذا العقد التقدم للجهات التمويلية المعتمدة من الوزارة للحصول على تمويل بناء ذاتي مدعم.
6. استثناء مما ورد في الفقرة (4) من هذه المادة، فإنه يجوز للوزارة (في حال موافقة الممول البناني على تمويل المستفيد) نقل ملكية الأرض للمستفيد ليرهها مباشرة للممول لغرض تمكين المستفيد من الحصول على تمويل لبنيتها. وليس للمستفيد التصرف الكامل في الأرض أو طلب فك الرهن إلا بعد البناء عليها.





رقم العقد:  
MOH-LAND-1596740098

تاريخ العقد:  
2020-08-06

#### المادة السابعة: المراسلات:

يتم تبادل الإشعارات والإخطارات المتعلقة بهذا العقد بين طرف العقد على العنوانين الموضحة في مقدمة هذا العقد، كما يحق للوزارة إشعار المستفيد عن طريق وضع إشعارات في حسابه الإلكتروني على البوابة الإلكترونية للوزارة أو إرسال رسائل نصية إلى هاتفه المتنقل أو بريده الإلكتروني أو صندوق بريده المسجلين في حسابه الإلكتروني، ويلتزم المستفيد بتحديث معلومات الاتصال المسجلة في حسابه لدى الوزارة.

#### المادة الثامنة: نسخ العقد:

حرر هذا العقد من نسختين أصليتين باللغة العربية، تسلم كل طرف نسخة منه للعمل بموجبه.

والله ولي التوفيق.

وزارة الاسكان



موافقة المستفيد

الاسم: علي جابر ابن سالم القحطاني

رقم الهوية الوطنية: 1088900079

رقم الجوال: +966532193887

أرض مجانية مميزة

X

غير موافق

موافق

تم توثيق العقد عن طريق كلمة مرور مؤقتة مرسلة عبر رسالة نصية إلى رقم جوال المستفيد  
من خلال مركز المعلومات الوطني (خدمة أبشر)



رقم العقد:  
MOH-LAND-1596740098

تاريخ العقد:  
2020-08-06

### عقد دعم سكني لشخصي أرض سكنية

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وبعد:  
 فقد تم إبرام هذا العقد في مدينة ( نجران ) وذلك في يوم ( الخميس ) 2020-08-06  
 تاريخ ( 1441-12-16 ) هـ الموافق ( م بين كل من: )  
**أولاً/ وزارة الاسكان**

وعنوانها الرياض - طريق الملك عبدالعزيز، هاتف رقم (0114070100)، فاكس (0114070030) ص.ب (68222) رمز بريدي (11527).  
 ويشار إليها فيما بعد بـ (الوزارة أو الطرف الأول).

**ثانياً/ المستفيد من الدعم السكاني:**  
 السيد/السيدة: علي جابر ابن سالم القحطاني  
 سعودي/ة الجنسية، بموجب سجل مدنى رقم: 1088900079  
 عنوانه الوطني: 2588 ، الفرشة، 64322، 6790  
 المدينة: الفرشة  
 جوال رقم: +966532193887

البريد الإلكتروني: Allia05077@gmail.com  
 ويشار إليه / إليها فيما بعد بـ (المستفيد/ة أو الطرف الثاني).

### **تم بعد:**

لما كان من أهداف وزارة الإسكان المساهمة في تيسير تملك الأسرة السعودية لمسكن مناسب، وذلك من خلال طرح العديد من برامج ومنتجات الدعم السكاني . وبما أن الوزارة طرحت هذه البرامج للمستحقين المتقدمين على الوزارة. استناداً إلى تنظيم الدعم السكاني الموافق عليه بقرار مجلس الوزراء رقم (82) وناريخ 1435/3/5هـ وتعديلاته بقرار مجلس الوزراء رقم (74) بتاريخ 30/01/1438هـ ويشار إليه فيما بعد بـ "التنظيم" . ولاتهته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم 1969 وناريخ 02/03/1438هـ وتعديلاتها وما يطرأ عليها من تعديل ويشار إليها فيما بعد بـ "اللائحة". وبما أن المستفيد تقدم للوزارة بطلب الاستفادة من أحد منتجات الوزارة (أرض سكنية). وقد لاق ذلك قبول الوزارة. فقد اتفق الطرفان وهمما بكم الأهلية المعتبرة شرعاً ونظاماً على الآتي:

رقم العقد:  
MOH-LAND-1596740098

تاريخ العقد:  
2020-08-06

#### المادة الرابعة: حالات فسخ أو إنهاء هذا العقد:

للوزارة الحق المطلق والإرادة المنفردة في فسخ هذا العقد واسترداد الأرض السكنية بشكل مؤقت أو نهائي دون الحاجة إلى صدور حكم قضائي أو تنبه المستفيد أو الرجوع له أو تعويضه بأي شكل من الأشكال عند حدوث أي من الحالات التالية:

- إذا ثبّت للوزارة أن المستفيد قد قام بتقديم معلومات أو بيانات أو مستندات مضللة أو غير صحيحة أو غير مكتملة أو باختفاء أي معلومة مؤثرة يجب الإفصاح عنها أو بالتحايل بأي طريقة للحصول على الدعم السكني الوارد في هذا العقد.
- إذا أخل المستفيد بأي من التزاماته وواجباته الواردة في هذا العقد أو إذا خالف أي من أحكام تنظيم الدعم السكني أو لانحصاره التنفيذية وتعديلاتهما ما لم تقرر الوزارة أن الإخلال غير جوهري مع تعهد المستفيد بإزالة أثر المخالفه وقبول الوزارة لذلك.

#### المادة الخامسة: آثار فسخ أو إنهاء هذا العقد:

- يلزم المستفيد بأخلاط الأرض السكنية إذا قررت الوزارة استردادها في الأجل الذي تحدده لذلك وفقاً للمادة الثالثة، ويتعين عليه تسليمها فوراً للوزارة بحالة جيدة دون إحداث أي مضار بها تخرج عن حدود الاستخدام المأثور، إلا كان للوزارة الحق بالرجوع عليه بالتعويض حسب الأحوال.
- في حال المستفيد الذي بدأ في البناء، فلا تلتزم الوزارة بتعويضه عما أنفقه في البناء، ويتعين على المستفيد ترك الأرض السكنية بالحالة التي عليها، وللوزارة إزالة المباني التي أقامها على الأرض السكنية، أو إزالتها على نفقته الخاصة إذا رفض تنفيذ أمر الوزارة بالإزالة، ولا يكون للمستفيد أي حق في التعويض عن ذلك طالما أن فسخ العقد كان بسبب إخلائه أو تقصيره في تنفيذ الالتزامات التي نص عليها تنظيم الدعم السكني أو لانحصار التنفيذية أو هذا العقد.

#### المادة السادسة: أحكام وشروط عامة:

- يعتبر الدعم السكني المقدم للمستفيد في هذا العقد هو دعم حكومي تقدمه الوزارة للمستفيد وفقاً لتنظيم الدعم السكني ولا ينحصر التنفيذية وتعديلاتهما.
- يلزم المستفيد بكل ما ورد في تنظيم الدعم السكني ولا ينحصر التنفيذية وتعديلاتهما أو القرارات أو التعليمات ذات الصلة.
- يخضع هذا العقد لتنظيم الدعم السكني ولا ينحصر التنفيذية وتعديلاتهما، وأي نزاع ينشأ بين أطراف هذا العقد حول تنفيذه أو تفسيره يحل ودياً ما أمكن خلال ستين يوماً، ولا فيحل عن طريق المحكمة المختصة بالمملكة العربية السعودية.